

5152 - هل يجوز للمعتدة لوفاة الخروج للأفراح؟ - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

المرأة التي توفي زوجها هل تذهب للزواجات والافراح والتنزق مع اهلها لأ لا تلزم البيت ولا تخرج منه الا لحاجتها بالنهار خاصة ولا

تذهب الى بيوت الافراح والنزهات وغير ذلك - 00:00:03

حتى تنتهي عدتها قال صلى الله عليه وسلم للمتوفى عنها امكثي في البيت حتى يبلغ الكتاب اجله - 00:00:27